بسم الله الرّحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد.

سأل أحد الإخوة الأفاضل:

هل ينتقدُ العلماءُ النقادُ متنَ حديث بنكارة فيه دونَ أن يكون فيه علةً في إسناده؟ الجواب وبالله تعالى التوفيق:

نقاد الحديث ينظرون إلى الحديث جملة وتفصيلا، سندًا ومتنًا، فإذا وجدوا له علة في سنده بيَّنوها، وإذا كانت العلة في متنه أعلوه بها.

وأكثر العلل التي ينصون عليها، تتعلق بالأسانيد، إلا أنهم لا يُغفلون علل المتون، وذلك أنهم يستحضرون الأحاديث بأسانيدها ومتونها في أذهانهم، فإذا أتى الراوي – وإن كان ثقة – في متن الحديث بها لا يُحتمل له استنكروه ونقدوه.

وهذه بعض الأمثلة لأحاديث ظاهر أسانيدها الصحة أو الحُسن، نقدها أئمة الحديث لعلة في متونها:

١- الإمام عبدالرحمن بن مهدي (١٩٨):

أعل حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: "إذا انتصف شعبان فلا تصوموا".

وظاهر إسناده الصحة على شرط مسلم.

قال أبو داود: وكان عبد الرحمن لا يُحدِّث به. قلت لأحمد (يعني ابن حنبل): لِمَ؟ قال: لأنه كان عنده أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يصل شعبان برمضان. وقال: عن النبي صلى الله عليه و سلم صلى الله عليه و سلم خلافه. سنن أبي داود (بعد الحديث ٢٣٣٧)

٢_ الإمام الشافعي (٢٠٤هـ):

ذكر البيهقي - رحمه الله - حديث عمرو بن شعيب، أن أباه أخبره، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا يجوز لامرأة عطية إلا بإذن زوجها".

ثم قال: قال الشافعي رحمه الله – يعني في هذا الحديث –: سمعناه وليس بثابت؛ فيلزمنا أن نقول به، والقرآن يدل على خلافه، ثم

السنة، ثم الأثر، ثم المعقول. انظر: السنن الكبير (٦/ ١٠٠)

۳_ سلیهان بن حرب (إمام حافظ ت ۲۲۶هـ):

روى الإمام أحمد في مسنده حديث (٣٦٨٧) وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم، عن زِرِّ بن حُبيش عن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الطِّيرة شرك، وما منا إلا، ولكن الله يُذهبه بالتوكل.

وظاهر إسناده الصحة.

إلا أن الإمام الترمذي قال: قال محمد (يعني الإمام البخاري): كان سليان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي صلى الله عليه

وسلم، هذا الحرف: (وما منا)، وكان يقول هذا كأنه عن عبدالله بن مسعود قولَه.

قال الحافظ ابن حجر: والحكم على هذه الجملة بالإدراج متعين، وهو يُشبه ما قدمناه في المدرك الأول للإدراج، وهو ما لا يجوز أن يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم لاستحالة أن يضاف إليه شيء من الشرك. النكت (٢/ ٨٢٦)

٤_ الإمام أحمد (١٤٢هـ):

قال الحافظ ابن حجر - بعد ذكره لحديث عبدالله بن شداد، عن أسهاء بنت عُميس رضي الله عنها قالت: دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم الثالث مِن قَتْلِ جعفر فقال: "لا تُحِدِّى بعد يومك هذا".

قال: "صححه أحمد لكنه قال: إنه مخالف للأحاديث الصحيحة في الإحداد، وهو مصير منه إلى أنه يُعله بالشذوذ". الفتح (٩/ ٤٨٧) والحديث في المسند (٢٧٠٨٣)

٥_ الحافظ أحمد بن محمد الأثرم (٢٧٠هـ):

قال رحمه الله عن حديث: النهي عن صيام يوم السبت: "روى ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن عبد الله بن بسر عن أخته الصهاء، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تصوموا يوم السبت إلا في ما افترض عليكم.

قال: فجاء هذا الحديث بها خالف الأحاديث كلّها: فمن ذلك حديث على، وأبي هريرة، وجندب أن النبي صلى الله عليه وسلم "أمر بصوم المحرم". ففي المحرم السبت،

وليس مما افترض... إلخ كلامه. ناسخ الحديث ومنسوخه (ص: ۲۰۱)

٦- الحافظ أبو جعفر الطحاوي (٢١١هـ):

قال رحمه الله عن حديث صيام يوم السبت الماضي ذكره: "الآثار المروية في إباحة صوم يوم السبت تطوعًا = أشهر وأظهر من هذا الحديث الشاذ الذي قد خالفها". انظر: شرح معاني الآثار (٢/ ٨٠)

٧_ الحافظ البيهقى (٨٥٤هـ):

أخرج _ رحمه الله _ حديث: "الربا ثلاثة وسبعون بابا أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم".

ثم قال: "هذا إسناد صحيح، والمتن منكر بهذا الإسناد، ولا أعلمه إلا وَهَمًا، وكأنه دخل

لبعض رواة الإسناد في إسناده. شعب الإيان (٧/ ٣٦٣)

٨_ الحافظ الذهبي (٤٨ ٧هـ):

قال رحمه الله بعد ذكره لحديث رواه نصر بن علي، أخبرني علي بن جعفر بن محمد، حدثني أخي موسى، عن أبيه، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن أبيه، عن جده: أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ بيد حسن وحسين، فقال: (من أحبني وأحب هذين وأباهما وأمهما، كان معى في درجتى يوم القيامة).

قال: هذا حديث منكر جدًا.

وما في رواة الخبر إلا ثقة، ما خلا على بن جعفر – فلعله لم يضبط لفظ الحديث – وما كان النبي صلى الله عليه وسلم من حبه وبث

فضيلة الحسنين لِيجعلَ كلُّ من أحبها في درجته في الجنة، فلعله قال: فهو معى في الجنة. وقد تواتر قوله عليه الصلاة والسلام: (المرء مع من أحب) . ونصر بن على، فمن أئمة السنة الأثبات. سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٣٥) وقال في "المنتقى من المنهاج" (ص١٠٥): وهل يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المجازفة أصلا؛ من كون المسلم الخطاء يصير في درجة المصطفى بمجرد الحب؟! مثال آخر:

قال في ترجمة ـ عبدالرحمن بن غزوان ـ من كتاب الميزان (١/ ٥٨١) عند كلامه على الحديث الذي أخرجه الإمام الترمذي في جامعه (٣٦٢٠) من حديث عبدالرحمن بن

غزوان، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، قال: (خرج أبو طالب إلى الشام، وخرج معه النبي صلى الله عليه وسلم في أشياخ من قريش، وفي آخره: ردَّه أبو طالب، وبَعَثَ معه أبو بكر بلالاً، وزوَّده الرَّاهبُ من الكَعْكِ والزَّيت).

قال: أَنْكُرُ ما له حديثُه عن يونس بن أبي اسحاق، عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبي موسى من أبي موسى من أبي موسى ...ومما يدل على أنه باطل قوله: (وردَّه أبو طالب، وبعث معه أبو بكر بلالاً) وبلال لم يكن خُلِق بعد، وأبو بكر كان صبياً. انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر: وقد وردت هذه القصة بإسناد رجاله ثقات من حديث أبي موسى الأشعري، أخرجها الترمذي وغيره،

ولم يُسم فيها الراهب، وزاد فيه لفظةً منكرة، وهي قوله: (وأتبعه أبو بكر بلالاً) وسبب نكارتها أن أبا بكر حينئذ لم يكن متأهّلاً، ولا اشترى يومئذ بلالاً، إلا أن يُحمل على أن هذه الجملة الأخيرة مقتطعة من حديث آخر، أدرجت في هذا الحديث، وفي الجملة هي وهمّ من أحد الرواة. الإصابة (١٨٣/١)

٩_الحافظ ابن رجب (٩٥٥هـ):

قال في شرح علل الترمذي (1/ ٢٣٤): (ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطرحة، وهي نوعان :ما هو شاذ الإسناد ... وما هو شاذ المتن: كالأحاديث التي صحت الأحاديث بخلافها ، أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها).

ومن أمثلة استنكار الحافظ ابن رجب للمتن:

قال في حديث ميمونة مولاة النبي صلّى الله عليه وسلم قالت: "قلت يا رسول الله: أفتنا في بيت المقدس. قال: أرض المحشر والمنشر، ائتوه فصلوا فيه؛ فإن صلاة فيه كألف صلاة في غيره. قلت: أرأيت إن لم أستطع أن أتحمل إِلَيْهِ؟ قال: فتهدي له زيتًا يسرج فيه، فمن فعل ذلك فهو كمن أتاه". خرجه الإمام أحمد وابن ماجه وإسناده قوى؛ لأنّ رواته ثقات. لكن قد قيل: إن إسناده منقطع، وفي متنه نكارة. مجموع رسائل ابن رجب (۳/ ۲۸۳)



الخلاصة:

فهذه بعض الأمثلة التي يتبين منها عناية المحدثين بنقد المتن، وإن كان ظاهر السند الصحة، أو الحُسْن.

والمقصود بيان أن أئمة الحديث قد ين عمعون بين نقد الإسناد والمتن، وقد يقتصرون على أحدهما.

وأما قول بعض الباحثين إنَّ نقدَهم للمتن إنَّ نقدَهم للمتن إنها هو على سبيل تأكيد الضعف فقط = فقول غير صحيح.

وذلك أنَّ النقادَ إذا بيَّنوا علة حديث في متنه، وكان ظاهر سنده الصحة أو الحُسن، فواضحُ أنه لم يكن تعليلهم للمتن لتأكيد ضعف الحديث، لعدم ظهور الضعف في سنده أصلاً.

وإذا قدحوا في إسناد حديث بانقطاع، أو ضعفِ أحدِ رواتِه بسوء حفظ – وانضم إلى ذلك – بيانهم لنقد المتن، فإن ذلك الحديث يقبل ينتقلُ ضعفُه من الضعف الذي يقبل الاعتضاد إلى ضعف الحديث المنكر والشاذ الذي لا يَقبل الاعتضاد ولا الاعتبار.

وربها ظهر لهم في متن الحديث الذي يرويه المجهول قدحٌ يحكمون من أجله بوضع الحديث، مع أن الأصل في حديث المجهول أن يكون ضعيفًا، أو ضعيفًا جدًا لا موضوعًا.

ولكن لِما ظهر في متنه من المخالفة والمجازفة حكموا عليه بالوضع.

ويجد الناظر في تحقيقات بعض الباحثين المعاصرين وتخريجاتهم أنهم قد يُصححون

بعض الأحاديث التي مر ذكرها، ولو تَفطَّنوا إلى نكارة متونها، كما تَفطَّن الأئمة النقاد المذكورون = لَمَا وقعوا في خطأ تصحيح تلك المنكرات والواهيات.

والله الموفِّق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه: عبدالباري بن حماد الأنصاري 7/ 1 4 4 1 هـ المدينة النبوية